واحتج البصريون بالقياس، وأوّلوا ما احتج به الكوفيون[1].

٣٤ ـ يرى البصريون عدم جواز تأكيد النكرة بغير لفظها، ويرى الكوفيون جوازها إذا كانت مؤقّتة.

وأجمعوا على جواز تأكيدها بلفظها.

واحتج الكوفيون بالسماع والقياس، واحتج البصريون بالقياس، وأوّلوا ما استدلّ به الكوفيون، وحملوه على الشذوذ[2].

٣٥ ـ يرى البصريون عدم جواز العطف على الضمير المخفوض، ويرى الكوفيون جوازه.

وقد احتج الكوفيون بما ورد في لغة التنزيل وبالمسموع من كلام العرب، واحتج البصريون بأن الجار والمجرور شيء واحد، والضمير إذا كان مجروراً اتصل بالجار، فكأنك قد عطفت الاسم على الحرف الجار، وعطف الاسم على الحرف الجار لا يجوز، وأوّلوا ما استشهد به الكوفيون[3].

٣٦ ـ يرى البصريون عدم جواز العطف على الضمير المرفوع المتصل إلا على قبح في الضرورة.

وأجمعوا على أنه إذا كان هناك توكيد أو فصل فإنه يجوز من غير قبح.

ويرى الكوفيون جواز ذلك في اختيار الكلام، واحتجوّا بما ورد في لغة التنزيل وبالمسموع من كلام العرب.

---

(١) المصدر السابق، المسألة الحادية والستون.

(٢) المصدر السابق، المسألة الثالثة والستون.

(٣) المصدر السابق، المسألة الخامسة والستون.